

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٠٠

بتاريخ ٢٠٠٠/٤/١٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨٩ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة
للسلع التموينية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة التموين
والتجارة الداخلية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٠ بتكليف السيد / محمد عبد الرازق
بالعمل نائباً لرئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسلع التموينية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجنة تختص بمداركة احتياجات
البلاد من القمح المستورد ووضع خطة لتطوير نظم شرائه ومتابعة الأسواق العالمية للقمح ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٠ ؛

قرر:

المادة الاولى - يضم كل من :

- ١ - الأستاذ / حمدى أحمد متولى - وكيل أول الوزارة ورئيس قطاع التمثيل التجارى
بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية .
- ٢ - الأستاذ / عبد الوهاب أحمد هيكى - وزير مفوض تجارى (سابقاً) ومستشار
سياسات تجارية بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية .

لعصوية اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٠

المادة الثانية - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور / حسن خصز